

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٥ / ٨ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٨ / ٣ / ٢٠٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
فتوى



سائل يقول:

ما حكم من طلق زوجته طلاقاً واحدة، وبعد ساعة كتب لها رسالة من الجوال أنت علي حرام مثل أمي أو أختي مع العلم أنه لا يعلم خطورة هذه الكلمات، ولا يعلم حكمها، ولا يدري بكفارتها؟

الجواب:

تلزم عليه كفارة ظهار صيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع أطعم ستين مسكيناً وجهله بالكفارة لا يرفعها عنه فيكفي قصده ونيته تحريمها كأمه وأخته ويقع عليه ذلك ولو كانت مطلقة مادام أنها لازالت في العدة.

أجاب عنه فضيلة الشيخ

أبه مالك توفيق البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590